

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٠٣ لسنة ١٩٥٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى المادة ٩ "أ" من لائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال الصادرة
بالقرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ المعدلة بالقرار الجمهوري رقم ١١٦١
لسنة ١٩٥٨ بتاريخ ٢٠ سبتمبر سنة ١٩٥٨ ؛

قرر :

مادة ١ - يرخص للسيد المهندس محمد أمين القرمانى وكيل المفتش
للامام لمشروعات رى الوجه البحرى بدرجة مدير عام بالسفر الى الجمهورية
العراقية ليحمل كمساعد المدير العام فى الهيئة الفنية الأولى المعنية بالرى بالعراق .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

حده برئاسة الجمهورية فى ١٩ ربيع الآخرة ١٣٧٨ (أول نوفمبر سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٠٤ لسنة ١٩٥٨

بتعيين وكيل جامعة دمشق

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ فى شأن تنظيم الجامعات فى الجمهورىة
العربية المتحدة ؛

قرر :

مادة ١ - يعين الدكتور توفيق المنجد الأستاذ بكلية العلوم بجامعة
دمشق ويكلا هذه الجامعة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

حدده برئاسة الجمهورية فى ١٩ ربيع الآخرة ١٣٧٨ (أول نوفمبر سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

تصحيح - حدث خطأ مادي فى نص المادة ٤٢ من القانون

رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ فى شأن تنظيم الجامعات فى الجمهورية العربية
المتحدة .

ونصحياً لهذا الخطأ يكون نص السطر الثالث من المادة

المذكورة " عدد المدرسين فى مجلس القسم ... " بدلاً من " عدد

المدرسين فى القسم ... " .